

المبادئ التوجيهية لعملية اختيار وكلاء المنح

أيار/ مايو 2024

1. المبادئ.....	2
2. الأدوار والمسؤوليات	4
3. العملية	5
3.1. الجدول الزمني	
3.2. المعايير ولجنة الاختيار	
3.3. عملية الاختيار	
4. الوثائق وضمان الجودة	9
الملحق 1. معايير اختيار وكيل المنحة.....	11
الملحق 2. الحد الأدنى من المعايير الائتمانية المقيمة عبر عملية الاعتماد.....	13
الملحق 3. معايير الفحص الأولي للمنظمات غير الربحية خلال عملية الاعتماد	
1.....	1

تغييرات في عملية الاختيار – أيار/ مايو 2024

تمّ تحديث هذه الوثيقة في أيار/ مايو 2024 لتوضيح الخطوات التي سيتمّ اتخاذها لمعالجة اعتراضات أو شكاوى بشأن عملية اختيار بلد لوكيل منحة أو اتخاذه قرار بشأنه. أحدث المعلومات ملخّصة أدناه. أنظر القسم 3.3 للمزيد من التفاصيل.

عملية الاختيار

إن كان لدي أي شركاء مهتمين، بما في ذلك مرشحين، مخاوف بشأن توصية لجنة الاختيار، على الشريك أن يعلم الأمانة رسمياً وأن يطلب مراجعة في غضون أسبوعين من الإعلان عن قرار الحكومة. إذا رأت الأمانة أن المخاوف مشروعة، ستراجع الأمانة عملية الاختيار. في حالات كهذه، ستشكّل الأمانة لجنة مراجعة فنية داخلية تتألف من مدراء، مستقلين عن الفريق الوطني، سيرفعون توصية إلى نائب الرئيس التنفيذي ليتخذ القرار النهائي حول ما إذا كان هناك سبب كافٍ لإعادة النظر في الخيار الموصى به لوكيل المنحة.

قرار الاختيار

في حال اختلفت الحكومة مع لجنة الاختيار على توصيتها، عليها أن تقدّم تبريراً خطياً عن موقفها إلى الأمانة. عندها، ستنظر الأمانة إلى الاعتراض بحسب الحقائق والوقائع وستقرر إن كان هناك سبب كافٍ لإعادة النظر في الخيار الموصى به لوكيل المنحة. ستشكّل الأمانة لجنة مراجعة فنية داخلية تتألف من مدراء مستقلين عن الفريق الوطني سيرفعون توصية إلى نائب الرئيس التنفيذي ليتخذ القرار النهائي حول ما إذا كان هناك سبب كافٍ لإعادة النظر في الخيار الموصى به لوكيل المنحة. خلال هذه المراجعة، التي قد تستغرق أسبوعين كحدٍ أقصى، ستتوقف العملية مؤقتاً.

1. المبادئ

من بين المكونات الرئيسية للنموذج التشغيلي للشراكة العالمية للتعليم أنّ على الحكومة والشركاء أن يحددوا أولاً ما الذي يجب فعله، وأن أي عملية لاختيار وكيل منحة هي بالتالي رهن أفضل طريقة لتنفيذ الإجراء المحدد. وهكذا يجب أن يتمّ اختيار وكيل المنحة فقط بعد أن تكون عملية وثيقة الشراكة قد حددت الحواجز أمام نظام التعليم وحشدت الشركاء على الصعيد الوطني لاتخاذ قراراتٍ استراتيجيةٍ لمعالجتها؛ ويجب الأخذ بالاعتبار بمحور التركيز الاستراتيجي الذي ستموّله منحة الشراكة العالمية للتعليم لتحويل النظام أو منحة الصندوق المضاعف التابع للشراكة العالمية للتعليم (المشار إليه فيما يلي بالصندوق المضاعف) كما إلى الاستخدام المحتمل لمنحة تعزيز كفاءة النظام لمعالجة مواطن الضعف المرتبطة بعوامل التمكين.

بالنسبة إلى منحة تعزيز كفاءة النظام، من الممكن اختيار وكيل منحة لإجراءات طارئة محددة يجب تمويلها قبل وضع اللمسات الأخيرة على عملية وثيقة الشراكة، و/أو دعم إعداد تحليل لقطاع التعليم، أو خطة له، أو تنظيم مراجعة قطاعية مشتركة. ولن تعتبر الشراكة العالمية للتعليم أيّ اختيار آخر لوكيل منحة لتحويل النظام، أو منحة مضاعفة، أو منحة من صندوق مسرّع تعليم الفتيات قبل هذه اللحظة نهائياً. الاستثناء الوحيد هو عندما يُقدّم أيّ إعراب عن الاهتمام للمنحة المضاعفة قبل (مشروع) وثيقة الشراكة وعندما تجعل الجهة المشاركة في التمويل مواردها مشروطةً باستخدام وكيل منحة محدد لتطوير البرنامج المشترك (أنظر أثر الصندوق المضاعف على اختيار وكيل المنحة في القسم 3.3).

يجب أن يعتمد اختيار وكيل المنحة على توفّر الدعم للتنفيذ الفعال لبرنامج فعلي ضمن مجال التركيز المحدد في الوثيقة والقدرة على تأمينه من خلال طريقة التمويل المحددة في إطار تحليل عوامل التمكين وعملية إعداد الوثيقة. لجميع الوكالات نقاط قوّة

وضعف يجدر النظر فيها ملياً إذ لا يرتبط الاختيار بأفضل وكالة، ولكن بالأحرى بمن يستطيع تقديم الدعم المناسب في ظلّ ظروف معيّنة.

من المتوقع عادةً أن يكون هناك وكيل منحة واحد لمنحة تحويل النظام (بما في ذلك منحة صندوق مسرّع تعليم الفتيات والصندوق المضاعف حيث وجدت) ولكن من الممكن أن يكون هناك أكثر من وكيل منحة إن كان ذلك يؤدي إلى دعم أفضل.

بما أنّ منحة تعزيز كفاءة النظام قد تغطي مجالاتٍ متنوعة، وبما أنّ الميزات المقارنة للوكالات قد تكون رهن مجال الدعم، يُسمح للبلد المعني اختيار وكلاء دعم مختلفين، وفصل الطلبات الخاصة بمختلف أنواع الدعم بحسب ما هو الأنسب للسياق الوطني. على البلد أن يأخذ بعين الاعتبار إن كانت منافع ذلك الخيار لمنحة تعزيز كفاءة النظام تتفوّق على المعاملات الإضافية التي سيتطلبها. أنظر القسم 3.3 للمزيد من التفاصيل حول تعدد وكلاء المنح.

المبدأ الأخير هو أنّ عملية الاختيار يجب أن تتم بطريقة فعالة وشفافة. يجب وضع جدول زمني واضح بشكل مسبق للوصول إلى قرارٍ سريع، عبر إعطاء وكلاء المنح المحتملين فرصة الإعراب عن اهتمامهم وعرض الطريقة التي يمكنهم بها دعم التنفيذ إذ قد تفرض العمليات والمفاوضات غير الشفافة أو الثنائية بين وكيل منحة محتمل والحكومة و/أو أعضاء آخرين من مجموعة التعليم المحلية إجراء العملية مرّة أخرى. إن أعرب شريك أو أكثر من الشركاء في التنمية في مجموعة التعليم المحلية عن مخاوف بشأن العملية، يمكنهم تقديم طعن عن طريق أمانة الشراكة العالمية للتعليم. ستُنظر الأمانة في الموضوع وستحدد ما إذا كانت تعتبر المخاوف مشروعة وبالتالي ستقرر إن كانت ستراجع عملية الإختيار أو ستنصح بالتفكير بإجراء آخر.

2. الأدوار والمسؤوليات

تعمل الحكومة والوكالة المنسقة معاً على التخطيط لعملية اختيار وكيل المنحة، وتنفيذها وتوثيقها، بالتشاور مع مجموعة التعليم المحلية على نطاقٍ أوسع. في الحالات التي تكون فيها الوكالة المنسقة أيضاً مرشحةً لتكون وكيلة منحة، سيكون على الحكومة والشركاء في التنمية تكييف العمليات لمعالجة تضارب المصالح. والخيار المفضل في هذه الحالة هو أن تدعم وكالة أخرى الحكومة لتنظيم عملية الاختيار.

يجب أن تتخذ الحكومة القرار النهائي بشأن وكيل المنحة، وفقاً لعملية الاختيار الموحدة. ويجب أن يؤيد الشركاء في التنمية (في إشارة إلى دعم عام وليس إلى قرار رسمي)، بمن فيهم المجتمع المدني، الخيار، ومن المفضل أن يتم ذلك بالتوافق.

تلعب الأمانة دور الميسر والمستشار، وتضمن أن تكون الحكومة والوكالة المنسقة مطلعتين على الحد الأدنى من الإجراءات المطلوبة، ومبادئ الشراكة العالمية للتعليم ومبادئها التوجيهية، وأمثلة عن ممارسات جيدة. تقوم الأمانة أيضاً بمراجعة لضمان الجودة من أجل تقييم ما إذا كانت عملية اختيار وكيل المنحة قد نُفذت بالشكل الصحيح. وسيتم توثيق ذلك من خلال تقرير حول ضمان الجودة تتم مشاركته عادةً مع مجموعة التعليم المحلية في غضون ثلاثة أسابيع من تلقي الأمانة وثائق الاختيار، على الرغم من أن هذه المهلة الزمنية قد تكون أطول في الحالات التي فيها عدم وضوح أو مشاكل في العملية تتطلب المزيد من المشاورات.

وأخيراً، للأمانة دور كمراجع عندما تُطرح مخاوف بشأن العملية أو عندما تختلف الحكومة مع لجنة الاختيار على توصيتها. في حالات كهذه، ستشكّل الأمانة لجنة مراجعة فنية داخلية تتألف من مدراء، مستقلين عن الفريق الوطني، سيرفعون توصية إلى نائب الرئيس التنفيذي ليَتخذ القرار النهائي حول ما إذا كان هناك سبب كافٍ لإعادة النظر في الخيار الموصى به لوكيل المنحة.

اختيار وكيل لوصول سريع إلى منحة تعزيز كفاءة النظام

عندما يختار بلدٌ شريك الوصول السريع إلى منحة تعزيز كفاءة النظام لإعداد وثيقة الشراكة الخاصة به، يمكن للحكومة أن تختار الوكالة المنسقة لتكون وكيل المنحة، إن أمكن. على الشركاء أن يدرسوا احتمال تضارب المصالح المتصور أو الفعلي الكامن في اختيار وكيل منحة لدعم إعداد الوثيقة إن كانت هذه الجهة أيضاً تفكر بترشيح نفسها كوكيلة لمنحة تحويل النظام. ويُصح في هذه الحالة بالنظر في كميّة الحدّ من المخاطر خلال عملية إعداد الوثيقة.

3. العملية

3.1. الجدول الزمني

يجب أن يتم اختيار وكيل منحة فقط بعد أن تكون عملية إعداد وثيقة الشراكة قد حددت العوائق أمام نظام التعليم وحشدت الشركاء على الصعيد الوطني لاتخاذ قراراتٍ استراتيجيةٍ لمعالجتها، بما في ذلك محور التركيز الاستراتيجي الذي ستموله منحة تحويل النظام و/أو المنحة المضاعفة، كما الاستخدام المحتمل لمنحة تعزيز كفاءة النظام لمعالجة مواطن الضعف المرتبطة بعوامل التمكين. وبحسب النموذج التشغيلي للشراكة العالمية للتعليم، يُتوقع أن يتم الاختيار مباشرةً بعد الموافقة على مجال التركيز الذي يسترشد بوثيقة الشراكة.

ولكن، يمكن للحكومة أن تقرّر، بالتشاور مع مجموعة التعليم المحلية، أن تبدأ بعملية اختيار وكيل المنحة عندما يكون (مشروع) وثيقة الشراكة قد قُدم إلى الأمانة لتراجعها، إذ إنه في هذا الوقت يكون قد تم الاتفاق داخل مجموعة التعليم المحلية على مجال تركيز منحة تحويل النظام و/أو المنحة المضاعفة والإجراءات التي سيتم تمويلها عبر منحة تعزيز كفاءة النظام.

كما ذكرنا، بالنسبة إلى منحة تعزيز كفاءة النظام، من الممكن اختيار وكيل منحة لإجراءاتٍ طارئةٍ محددةٍ يجب تمويلها قبل وضع اللامسات الأخيرة على عملية إعداد الوثيقة و/أو لدعم إعداد تحليلٍ لقطاع التعليم أو خطة له، أو تنظيم مراجعة قطاعية مشتركة. عندما يُقدّم أيّ إعراب عن الاهتمام للمنحة المضاعفة قبل (مشروع) وثيقة الشراكة وعندما تجعل الجهة المشاركة في التمويل مواردها مشروطةً باستخدام وكيل منحة محدد لتطوير البرنامج المشترك، يُعتبر تقديم الإعراب عن الاهتمام بمثابة قبولٍ بأن الوكالة الفلانية ستكون وكيلة المنحة.

حتى لو كان بلدٌ مؤهلاً لمنحة عادية لتحويل النظام وللمنحة المضاعفة، على الحكومة أن تنظّم العملية المفتوحة لاختيار وكيلٍ لمنحة تحويل النظام العادية بعد إعداد الوثيقة. في مثل هذه الحالة، قد يتم اختيار وكلاء منح مختلفين لكلّ منحة، حتى عندما يتم الحصول على المنحتين من خلال طلب واحد (أنظر أثر الصندوق المضاعف على اختيار وكيل المنحة في القسم 3.3).

يجب التخطيط لاختيار وكيل منحة من خلال خارطة طريق شفافة. ويجب أن تتضمن خارطة الطريق توقيت الخطوات المتتالية الرئيسية وما هو متوقع منها ويجب أن توافق عليها الحكومة وأن يؤيدها الشركاء في التنمية من خلال مجموعة التعليم المحلية. من بين الممارسات الجيدة إعداد هذا الجدول الزمني على الأقل قبل شهرٍ من بداية عملية الاختيار إذ قد يساعد الوكالات المهتمة على الاستعداد وبالتالي قد يسهل عمليةً فعالةً بعد أن يوضع على السكّة.

على العملية الفعلية لاختيار الوكالة – التي تبدأ بالدعوة إلى إبداء الاهتمام وتنتهي بتأييد مجموعة التعليم المحلية – أن تستغرق ستة أسابيع كحدٍّ أقصى، يتخللها أسبوعان لتُعرَّب الوكالات عن اهتمامها، وأسبوعان للجنة الاختيار، وأسبوع لقرار الحكومة، وأسبوع أخير لتأييد مجموعة التعليم المحلية. في الحالات التي تستدعي الاستعجال، على الحكومة والشركاء في التنمية أن يقلصوا هذه المهل على النحو المناسب. الحكومة والشركاء في التنمية مدعوون أيضاً إلى تقليص المهل الزمنية على النحو المناسب لعملية اختيار وكيل لمنحة تعزيز كفاءة النظام.

3.2. المعايير ولجنة الاختيار

كما ذكرنا، إعداد وثيقة الشراكة هو الخطوة التحضيرية الأساسية. فهو لن يحدد محور التركيز الاستراتيجي الذي ستموله منحة تحويل النظام و/أو المنحة المضاعفة وحسب، بل سيطلع الحكومة وشركاءها أيضاً على طريقة التمويل الأكثر اتساقاً للملائمة للسياق (كما على الفرص التي قد تكون متاحةً للمزيد من الاتساق و/أو الانسجام، تماشياً مع قسم تحليل عوامل التمكين بشأن التمويل المنسق). ومن المتوقع أن توفر هذه النتائج المعلومات المناسبة لاختيار طريقة التنفيذ التي ستستخدم لمنحة تحويل النظام و/أو المنحة المضاعفة.

عندما يكون محور التركيز الاستراتيجي لمنحة تحويل النظام و/أو المنحة المضاعفة والطريقة التي يفضلها قد حُدد، ستحدد الحكومة بالتشاور مع الوكالة المنسقة – إن لم تكن مرشحةً لدور وكيل المنحة – المعايير لاختيار وكيل المنحة، كما ستقوم بإنشاء لجنة اختيار.

يُنصح بشدة بوجود لجنة اختيار متوازنة وشاملة، تمثل مختلف المجموعات المكونة لمجموعة التعليم المحلية. ويجب أن تمتنع الوكالات وأن يمتنع الأشخاص الذين لديهم تضارب مصالح عن العضوية في لجنة الاختيار، وعن تحديد العملية والمعايير.

بالنسبة إلى منحة تحويل النظام و/أو المنحة المضاعفة، تتضمن المعايير (أ) القدرة على استخدام طريقة التمويل الأكثر اتساقاً المتوقعة والمناسبة للسياق؛ (ب) القدرة على دعم التنفيذ الفعال للبرنامج ضمن مجال التركيز المحدد في وثيقة الشراكة؛ (ج) القدرة على التمتع بالخبرة الفنية في مجال المساواة بين الجنسين والتعليم؛ (د) القدرة على مساعدة الحكومة على تطوير برنامج خلال ستة أشهر بعد الاختيار – هي مدعوةٌ إلى مطالبة الوكالات المهتمة بإعداد جدول زمني لتطوير البرنامج في إطار ترشيحها؛ و(هـ) الكلفة الإدارية لتنفيذ البرنامج ويتضمن ذلك تكاليف تغطية نفقات التنفيذ، والدعم، و/أو الإشراف لوكيل المنحة، وتلك المرتبطة بالشركاء في التنفيذ كما بوحدات تنفيذ البرنامج، أو تكاليف أخرى يتحملها وكيل المنحة للامتثال إلى ترتيبات التنفيذ، وإعداد التقارير، والتحقق.

يجب أن تتضمن القدرة على دعم التنفيذ الفعال للبرنامج كل من (1) المرونة في اتخاذ إجراءات لمساعدة الأنشطة على التقدّم و (2) القدرة على تقديم الدعم الفني وبناء القدرات. تقوم الحكومة والوكالة المنسّقة، بالتشاور مع مجموعة التعليم المحلية، إمّا:

(أ) بالتعريف بشكل عام عن الدعم الفني والمرتبب ببناء القدرات المرجو من وكيل المنحة واختبار الوكالات المحتملة في هذا الإطار (كطريقة لتحديد نوع القدرات التي يجب أن تتوفر لدى وكيل المنحة مثلاً، في مجال الخبرة الفنية، والموارد الفنية داخل البلد أو تلك المتوفرة لوكيل المنحة، أو القدرة على الاستحواذ على موارد كهذه)؛ وإمّا

(ب) مطالبة الوكالات بتحديد الدعم الذي قد تقدّمه.

بالنسبة إلى المرونة في اتخاذ إجراءات لمساعدة الأنشطة على التقدّم، على الوكالات التي من المحتمل التعامل معها أن تشير إلى الموارد التي قد تستخدمها إن لم تبدأ الأنشطة أو إن لم تتقدّم على النحو المتوقع. وعلى الوكالات التي من المحتمل التعامل معها أيضاً أن تشير إلى برامج سابقة دعمتها في البلد، من المفضّل أن تكون في قطاع التعليم.

قد تضيف الحكومة والوكالة المنسّقة، بالتشاور مع مجموعة التعليم المحلية، معايير أخرى ذات صلة، ولكن يجب أن تدرس بعناية إن كانت هذه المعايير تطيل العملية و/أو إن كانت منحازة لصالح وكالة ما أو ضد وكالة أخرى. وليس من الضروري أن تقيم عملية الاختيار القدرة الائتمانية لوكلاء الدعم المحتملين إذ يتم ذلك من خلال عملية الاعتماد (أنظر الملاحظة حول عملية الاعتماد والملحق 2 للاطلاع على الحد الأدنى من المعايير التي يجب تقييمها).

اعتماد وكيل المنحة

لكي يستطيع وكلاء المنح القيام بدورهم، يجب أن يتم اعتمادهم جميعاً وأن يكونوا قد وقّعوا على اتفاق حول الإجراءات المالية مع مسؤول الائتمان في الشراكة العالمية للتعليم. إن لم يتم اعتماد وكيل منحة محتمل أو معيّن أو إن لم يكن لديه اتفاق موقع عليه، على الحكومة والوكالة المعنية أن تستفسرا عن أهليته. إن كان مؤهلاً ومختاراً، على الوكالة أن تتخذ إجراءات الاعتماد مع مشاركة مكتبها الرئيسي في هذه العملية وفي ضمان التوقيع لاحقاً على الاتفاق. ستجري هذه العملية بالتوازي مع إعداد طلب منحة تحويل النظام أو المنحة المضاعفة، وإن أُخذت الإجراءات في الوقت المناسب، يجب ألا يؤخر الطلب.

3.3. عملية الاختيار

دعوات لإبداء الاهتمام من خلال مجموعة التعليم المحلية: استناداً إلى المعايير المحددة، ستطلب الحكومة من الشركاء الذين يستوفون معايير الاختيار الإعراب عن اهتمامهم. يجب الإعلان عن ذلك في اجتماع لمجموعة التعليم المحلية ويجب أن يتبعه كتاب خطّي موجّه إلى أعضاء المجموعة، مع إعطاء ما يكفي من الوقت للشركاء المهتمّين ليقدّموا المعلومات المطلوبة. ولن تعتبر الشراكة العالمية للتعليم أيّ اختيارٍ آخرٍ لوكيل منحة قبل توجيه دعوة عامة كهذه لإبداء الاهتمام نهائياً.

سُيطلب من المرشحين تقديم وثائق الإعراب عن اهتمامهم إلى لجنة الاختيار، مع إبقاء مجموعة التعليم المحلية مطلعةً على هذه العملية، بحسب المعايير المحددة. وسيكون عليهم أيضاً تأكيد أنّهم سيلتزمون بأدوار ومسؤوليات وكلاء المنح الخاصة بالشراكة العالمية للتعليم، بما في ذلك المشاركة في حوار السياسات ضمن مجموعة التعليم المحلية ودعم الحكومة لتشارك بشكلٍ دوري مع المجموعة المسائل المتعلقة بالسياسات بالنسبة إلى تنفيذ المنح (أو رفع تقارير مباشرة إن كانوا مسؤولين عن التنفيذ المباشر للبرنامج).

الاختيار: انطلاقاً من وثائق الإعراب عن الاهتمام، ستقترح لجنة الاختيار وكيل منحة لتتخذ الحكومة القرار بشأنه. يُتوقع من الحكومة أن تتبع توصيات لجنة الاختيار، كما جرت العادة وبحسب قواعد الاستحواذ. إذا اعترضت الحكومة على التوصية، عليها أن تقدم تبريراً خطياً عن موقفها إلى الأمانة. عندها، ستنظر الأمانة إلى الاعتراض بحسب الحقائق والوقائع وستقرر إن كان هناك سبب كافٍ لإعادة النظر في الخيار الموصى به لوكيل المنحة. ستشكّل الأمانة لجنة مراجعة فنية داخلية تتألف من مدراء، مستقلين عن الفريق الوطني، سيرفعون توصية إلى نائب الرئيس التنفيذي ليتخذ القرار النهائي حول ما إذا كان هناك سبب كافٍ لإعادة النظر في الخيار الموصى به لوكيل المنحة. خلال هذه المراجعة، التي قد تستغرق أسبوعين كحدٍ أقصى، ستتوقف العملية مؤقتاً.

وسيقدم هذا القرار بشأن اختيار وكيل المنحة إلى الشركاء في التنمية، بمن فيهم منظمات المجتمع المدني، ليؤيدوه ومن المفضل أن يتم ذلك بالتوافق. إن كان لدى أي شركاء مهتمين، بما في ذلك مرشحين، مخاوف بشأن توصية لجنة الاختيار، عليهم أن يعلموا الأمانة رسمياً وأن يطلبوا مراجعة في غضون أسبوعين من الإعلان عن قرار الحكومة. إذا رأت الأمانة أن المخاوف مبررة، ستراجع الأمانة عملية الاختيار. في حالات كهذه، ستشكّل الأمانة لجنة مراجعة فنية داخلية تتألف من مدراء، مستقلين عن الفريق الوطني، سيرفعون توصية إلى نائب الرئيس التنفيذي ليتخذ القرار النهائي حول ما إذا كان هناك سبب كافٍ لإعادة النظر في الخيار الموصى به لوكيل المنحة.

تعدد وكلاء المنح: من المتوقع عادةً أن يكون هناك وكيل منحة واحد لمنحة تحويل النظام العادية أو المنحة المضاعفة. من الممكن اتخاذ قرار باختيار أكثر من وكيل منحة أو تقسيم منحة تحويل النظام أو المنحة المضاعفة بين جهات مختلفة ولكن يجب أن يكون هذا القرار مبرراً. ومن بين المبررات المحتملة أن ذلك من شأنه أن يؤدي إلى دعم أفضل، إذ قد يكون لدى وكالات مختلفة ميزات مقارنة لدعم عناصر مختلفة من البرنامج. ومن بين المبررات الأخرى، الكفاءة (من حيث التكلفة). على سبيل المثال، يمكن لترتيبات التنفيذ التي يستخدم فيها وكلاء المنح وكالاتٍ أخرى مؤهلة أيضاً لتكون وكيلة منح كشريكة في التنفيذ (والتي قد تقوم بدورها بإعطاء منح فرعية) أن تتمتع بمبالغ كبيرة من الأموال لتغطية تكاليف عامة وأخرى إدارية وقد تبطل التنفيذ. في الحالات التي يُستخدم فيها أكثر من وكيل منحة، ستقدم الشراكة العالمية للتعليم منحاً مباشرة لكلّ وكيل منحة ولكن يجب وصف ترتيبات التنسيق بين الجهات بشكل واضح في المقترح(ات)، بما في ذلك أيّ أوجه ترابط تؤثر على التنفيذ.

منحة تعزيز كفاءة النظام: قد تغطي منحة تعزيز كفاءة النظام أنشطةً مختلفةً للغاية وبالتالي الحكومات مدعوة إلى التشاور مع مجموعة التعليم المحلية واختيار وكيل منحة يمكنه أن يقدم لها أفضل مساعدة في مجالٍ محددٍ ستدعمه منحة تعزيز كفاءة النظام.

وبما أنّ الميزات المقارنة للوكالات قد تكون رهن مجال الدعم، يُسمح للبلد المعني باختيار وكلاء دعم مختلفين، وفصل الطلبات الخاصة بمختلف أنواع الدعم بحسب ما هو الأنسب للسياق الوطني. يجب أن تتفوق منافع ذلك الخيار على المعاملات الإضافية التي سيتطلبها. وبشكلٍ عام، البلدان مدعوة بقوة إلى دمج منحة تعزيز كفاءة النظام ضمن آليات أخرى موجودة، كتمويل تعزيز القدرات المشترك الموجود. وحيثما يكون ذلك مناسباً، يمكن للبلد المعني أن يقرّر استخدام البرنامج الممول من منحة تحويل النظام كآلية لتنفيذ منحة تعزيز كفاءته.

أثر الصندوق المضاعف: من المتوقع أن يتم تقديم المنحة المضاعفة والتمويل المشترك بالطريقة نفسها ببرنامج واحدٍ أو آلية تمويل مشتركة كأموال مجمّعة، عادةً مع وكيل المنحة نفسه. كذلك، بعد إعداد وثيقة الشراكة، من المتوقع أن يكمل مصدرا التمويل المنحة العادية لتحويل النظام، ومن المفضل مجدداً أن يكون ذلك من خلال البرنامج نفسه.

غير أنّ الجهة المشاركة في التمويل قد تحصر الوكالات التي يمكنها أن تكون وكيلة منحة لتمويلها. في هذه الحالات، قد تنحصر عملية اختيار وكيل المنحة المضاعفة بوكالاتٍ تعمل ضمن حدود ما تسمح به الجهة المشاركة في التمويل.

سيطلب من الحكومة ومن مجموعة التعليم المحلية أن تقيّم ما إذا كان ذلك يسمح باختيار وكالةٍ باستطاعتها دعم التنفيذ الناجح للأنشطة ضمن مجال التركيز المحدد في الوثيقة وباستخدام طريقة تمويل مناسبة. إن لم يكن الحال كذلك، سيكون عليهما تبرير الخيار البديل ومناقشة ما إذا كان هذا يؤثر على توفر التمويل، وبالتالي ربما على تخصيص المنحة المضاعفة، مع الجهة المشاركة في التمويل.

إن قيّدت الجهة المشاركة في التمويل اختيار وكيل المنحة المضاعفة، سيكون هناك عمليات لاختيار وكيل منحة منفصل للمنحة المضاعفة والمنحة العادية لتحويل النظام إن كان البلد المعني مؤهلاً للحصول على المنحتين، حتّى عندما يتم الوصول إليهما من خلال طلبٍ واحدٍ.

4. الوثائق وضمان الجودة

ستوثق الحكومة العملية، وأبرز الخطوات، والقرار النهائي بدعم من الوكالة المنسقة وستراجعها الأمانة في تقريرٍ مخصّصٍ لضمان الجودة.

بالنسبة إلى ضمان الجودة، ستولي الأمانة اهتماماً خاصاً إلى الشفافية وسلامة الإجراءات. على المعلومات التي تقدّمها الحكومة والوكالة المنسقة أن تتيح على الأقلّ تقييم هذه العناصر.

الملحق 1: معايير اختيار وكيل المنحة

يُتوقع من الحكومة والشركاء في التنمية إعداد معايير تقييم لكلّ من معايير الاختيار الواردة أدناه. على وجه الخصوص، في حال وجود عددٍ من المرشّحين لمنصب وكيل المنحة، يجب تضمين مؤشرات ذات صلة، واضحة، وموضوعية لجميع المعايير. كما جاء في ميثاق الشراكة العالمية للتعليم، توافق الحكومة على الخيار النهائي لوكيل المنحة، الذي يؤيِّده أعضاء مجموعة التعليم المحلية الآخرين. ويوافق مجلس الإدارة، بالتشاور مع مسؤول الائتمان، على إطار اعتماد ويعتمد وكلاء المنح على أساس هذا الإطار.

المعايير	وصفها
1. القدرة على استخدام الطريقة المختارة	<p>القدرة على العمل مع طريقة التمويل الأكثر اتساقاً المتوقّرة والمناسبة للسياق.</p> <p>يكون تحليل عوامل التمكين قد حدد طريقة التمويل الأكثر اتساقاً وأنسجماً المتوقّرة أو التي يجب تطويرها إن لم تكن متوقّرة. يجب أن يكون ذلك قد وجّه اختيار طريقة التمويل في وثيقة الشراكة.</p>
2. القدرة على دعم التنفيذ الفعال للبرنامج ضمن مجال التركيز المحدد في الوثيقة	<p>يتضمّن ذلك كلّ من المرونة في اتخاذ إجراءات لمساعدة الأنشطة على التقدّم والقدرة على تقديم الدعم الفني وتلبية الاحتياجات من حيث بناء القدرات.</p> <p>تقوم الحكومة والوكالة المنسّقة، بالتشاور مع مجموعة التعليم المحلية، إمّا:</p> <p>(أ) بالتعريف بشكلٍ عامٍ عن الدعم الفنيّ والمرتبط ببناء القدرات المرجوّ من وكيل المنحة - ما يحدد بدوره نوع القدرات التي يجب أن تتوقّر لدى وكيل المنحة مثلاً، في مجال الخبرة الفنية، والموارد الفنية داخل البلد أو تلك المتوقّرة لوكيل المنحة، أو القدرة على الاستحواذ على موارد كهذه- واختبار الوكالات المحتملة في هذا الإطار؛ وإمّا</p> <p>(ب) بمطالبة الوكالات بتحديد الدعم الذي قد تقدّمه.</p> <p>بالنسبة إلى المرونة، على الوكالات التي من المحتمل التعامل معها أن تشير إلى الموارد التي قد تستخدمها إن لم تبدأ الأنشطة و/أو لم تتقدّم على النحو المتوقع وأن تشير إلى برامج سابقة دعمتها في البلد، من المفضّل أن تكون في قطاع التعليم.</p>
3. القدرة على التمتّع بالخبرة الفنية في مجال المساواة بين الجنسين والتعليم	<p>القدرة على تقديم الدعم الفني في مجال النوع الاجتماعي والتعليم وضمان أن يتمّ الأخذ بالاعتبار بالمساواة بين الجنسين في إعداد برنامج المنحة مع الحكومة.</p>

<p>الوكالات المهتمة مدعوة إلى إعداد جدول زمني لتطوير البرنامج في إطار وثيقة إعرابها عن اهتمامها.</p>	<p>4. القدرة على مساعدة الحكومة على تطوير برنامج خلال ستة أشهر بعد الاختيار</p>
<p>يتضمن ذلك تكاليف تغطية التنفيذ، والدعم، و/أو الإشراف لوكيل المنحة، وتلك المرتبطة بالشركاء في التنفيذ كما بوحدة تنفيذ البرنامج، أو تكاليف أخرى يتحملها وكيل المنحة للامتثال إلى ترتيبات التنفيذ، وإعداد التقارير، والتحقق.</p>	<p>5. التكاليف الإدارية المناسبة لتنفيذ البرنامج</p>

الملحق 2: الحد الأدنى من المعايير الائتمانية المقيّمة عبر عملية الاعتماد

تُستخدم هذه المعايير لفحص وكلاء المنح المختارين حديثاً، قبل أن توافق عليهم لجنة الشؤون المالية والمخاطر، لإجراء تقييم منهجي من أجل معرفة إن كانت المنظمة أو الوكالة تتمتع بجميع القدرات، والسياسات، والإجراءات اللازمة للإشراف على النحو الواجب على موارد الصندوق الاستثماري التابع للشراكة العالمية للتعليم.

أمثلة عن طرق التحقق

الحد الأدنى من المعايير

1. الإدارة المالية	
1.1 أنظمة الإدارة المالية والمحاسبة	
<ul style="list-style-type: none"> • تنتج الجهة جداول حسابات موثوقة يتم إعدادها وفقاً لمعايير محاسبة معترف بها وتقدم التفاصيل بالمستوى المطلوب لرصد الإنفاق. • يتم تضمين أنظمة محاسبة صارمة وموثوقة في أنظمة الإدارة المالية الأخرى لتسهيل الامتثال للميزانية ومتطلبات رفع التقارير. • تكون إجراءات وضع الميزانية صارمة وتقدم للمانحين ضمانات متعلقة بالإنفاق. • تؤمن الترتيبات المصرفية إدارة فعالة للأموال النقدية. • استناداً إلى المعلومات المتوفرة، يكون الخطر الائتماني للجهة مقبولاً. 	<p>تضمن أنظمة الإدارة المالية والمحاسبة الصارمة دقة الإدارة المالية وإعداد التقارير. للجهة أنظمة مناسبة، بما في ذلك أنظمة لإدارة الأموال النقدية وإعداد الميزانيات، وإنتاج بيانات مالية موثوقة يتم إعدادها وفقاً لمعايير محاسبة معترف بها دولياً.</p>
1.2 التدقيق المالي الخارجي	
<ul style="list-style-type: none"> • عيّنت الهيئة شركة أو منظمة تدقيق خارجي مستقلة. • يتسق عمل شركة أو منظمة التدقيق الخارجي مع معايير تدقيق دولية معترف بها. • هناك عملية مستقلة وتنافسية لاختيار مدقق خارجي مناسب. 	<p>يضمن التدقيق المالي الخارجي مراجعةً مستقلةً (على النحو المحدد من قبل الاتحاد الدولي للمحاسبين، إن أمكن) للبيانات المالية والإجراءات الرقابية الداخلية. ويدقق مدقق مستقل بالبيانات المالية للجهة بحسب معايير تدقيق معترف بها دولياً على أساس سنوي.</p>
1.3 أطر الرقابة	
<ul style="list-style-type: none"> • بنية الجهة التنظيمية المتعلقة بالمحاسبة والشؤون المالية محددة بوضوح، مع توثيق الأدوار والمسؤوليات وتقسيم كافٍ للواجبات، بما في ذلك لتطبيق أيّ منح من الشراكة العالمية للتعليم. • للجهة سياسات وإجراءات مناسبة لتقييم المخاطر وإدارتها. 	<p>إنّ إطار الرقابة الداخلية (على النحو المحدد من قبل أطر معترف بها دولياً كإطارات كوزو، كادبوري وكوكو، إن أمكن) هو عملية قائمة على المخاطر مصممة لتقديم ضمانات معقولة وتعليقات للإدارة بشأن تحقيق أهداف الإدارة المالية.</p>

<ul style="list-style-type: none"> • هناك سياسات وإجراءات ملائمة لتوجيه الأنشطة وضمان مساءلة الموظفين. 	<p>أطر الرقابة الخاصة بالجهة قائمة، وموثقة، وقد حددت بوضوح أدوار المسؤولين الإداريين، والمدققين الداخليين، والهيئة الإدارية، والموظفين الآخرين.</p>
1.4 التدقيق الداخلي	
<ul style="list-style-type: none"> • للجهة آلية تدقيق داخلي وتراجع وحدة التدقيق الداخلي أنشطتها. • التدقيق الداخلي مستقل وموضوعي وله منهجية قائمة على المخاطر لإعداد خطته السنوية وتوزع نتائجه على المسؤولين الإداريين الذين يتابعون التوصيات. 	<p>التدقيق الداخلي نشاط مستقل وموضوعي مصمم لإعطاء قيمة مضافة لعمليات المنظمة وتحسينها وهو يساعد المنظمة على تحقيق أهدافها عبر إدخال نهج منهجي، منظم لتقييم فعالية عمليات إدارة المخاطر، والسيطرة عليها وحوكمتها وتحسينها. تُثبت الجهة قدرتها على إجراء تدقيق داخلي مستقلّ وظيفياً وفقاً لأطر معترف بها دولياً (كإطار الممارسات المهنية الدولية).</p>
2. القدرة المؤسسية	
2.1 الصفة القانونية	
<ul style="list-style-type: none"> • الجهة منظمة مسجلة قانونياً. • للجهة صلاحية الدخول في ترتيبات قانونية وتلقي أموال. 	<p>يجب أن يكون للجهة الصفة والسلطة القانونية المناسبة لتلقي الأموال. يجب أن يكون لها الصلاحية لتلقي الأموال.</p>
2.2 تقييم المشاريع	
<ul style="list-style-type: none"> • للجهة سجل جيد من حيث تنفيذ مشاريع مماثلة في الوقت المناسب وتحقيق النتائج البرامجية المناسبة. 	<p>الجهة قادرة على تحديد المشاريع، وتطويرها، وتقييمها. يتضمّن تقييم المشاريع وضع المعايير والضمانات المناسبة المستخدمة لتحديد ما إذا كانت المشاريع والأنشطة ستحقق أهدافها التنموية قبل صرف الأموال.</p>
2.3 الإدارة والتنظيم	
<ul style="list-style-type: none"> • للجهة مجلس إدارة يجتمع بشكل منتظم وله نظام أساسي أو أطر مرجعية لوظائفه. • للجهة لجنة تدقيق مستقلة تراجع سلامة البيانات المالية وتشرف على الإجراءات الرقابية الداخلية وتراجع فعالية التدقيق الداخلي. • للجهة بنية إدارية مناسبة لتنفيذ المشاريع الممولة. 	<p>تسمح البنية التنظيمية وجودة الإدارة للجهة بإدارة تنفيذ المشاريع الممولة أو الإشراف عليها بكفاءة، بما في ذلك عبر إدارة المتلقين الفرعيين.</p>

- تعرف الجهة جيداً عمل الشراكة العالمية للتعليم والعمل الذي تنطوي عليه المنحة.
- يتمتع موظفو الجهة - على جميع المستويات - بالمهارات والخبرة المطلوبة لتنفيذ المشاريع الممولة.
- الأصول المادية للجهة، بما في ذلك أنظمة تكنولوجيا المعلومات، مناسبة لتنفيذ المشاريع الممولة.

2.4 الإشراف على المتلقين الفرعيين

- تسمح البنية التنظيمية وجودة الإدارة للجهة بإدارة تنفيذ المشاريع الممولة أو الإشراف عليها بكفاءة، عبر إدارة البرامج وتنفيذها ودعم المتلقين الفرعيين في هذا المجال.
- هناك إجراءات ومعايير مناسبة لاختيار شفاف للمتلقين الفرعيين. للجهة الخطط والموارد المناسبة لضمان تمتع المتلقين الفرعيين بالقدرة على تنفيذ الأنشطة المقترحة وصون أموال المنحة.
- للجهة تجارب سابقة في إدارة متلقين فرعيين وصرف مبالغ بهذا الحجم.
- للجهة إجراءات وخطط تشغيلية لإدارة المتلقين الفرعيين، بما في ذلك لرصد تنفيذ البرنامج على صعيد المتلقين الفرعيين، ومراجعة تقاريرهم المالية والبرامجية للتأكد من أنها كاملة وسليمة من الناحية الفنية وضمان صون الأصول التي يملكها المتلقون الفرعيون.

2.5 إجراءات المشتريات

- تتضمن إجراءات المشتريات الخاصة بالجهة والتي تغطي كل من المشتريات الداخلية/ الإدارية ومشتريات متلقي الأموال معايير ختية قائمة على إجراءات معترف بها على نطاق واسع وإطار رقابة داخلية لمكافحة الاحتيال والفساد والهدر.
- تتضمن إجراءات المشتريات الموثقة ما يلي: (1) مدونة سلوك لتفادي تضارب المصالح الفعلي أو المتصور، (2) أساليب الشراء ومتى يجب تطبيق أساليب مختلفة، (3) إجراءات لطلبات إجراء مناقصات، (4) إجراءات لتقييم العروض و(5) إجراءات شفافة وتنافسية.
- هناك أنظمة للموافقة على المشتريات ومسؤولون عن التصديق والموافقة وهناك تقسيم مناسب للواجبات ومستويات التفويض.
- هناك إجراءات لضمان أن تكون السلع/ الخدمات المقدمة ذات جودة مقبولة.

2.6 أنظمة الرصد، والتقييم، والمشاريع المعرضة للخطر

<ul style="list-style-type: none"> • للجهة إجراءات وخطط تشغيلية لرصد تنفيذ البرنامج على صعيد الجهة والمتلقين الفرعيين ومراجعة تقاريرهم المالية والبرامجية لضمان أنها كاملة وسليمة من الناحية الفنية. • للجهة أنظمة للكشف المبكر عن المشاكل / الفجوات على صعيد القدرات على مستوى الجهة والمتلقين الفرعيين ولاتخاذ إجراءات تصحيحية فعالة. 	<p>يمكن للجهة أن تثبت القدرات الموجودة للرصد والتقييم المستقل للمشاريع والأدلة التي تشير إلى وجود إجراء أو نظام كنظام المشاريع المعرضة للخطر، للفت النظر إلى بروز مشاكل في مشروع ما قد تعيق تحقيق أهدافه والاستجابة على النحو المناسب لمعالجة المشكلة.</p>
---	--

3. الشفافية، وصلاحيات التحقيق الذاتي، وتدابير مكافحة الفساد

3.1 الإجراءات المتعلقة باختلاس الأموال

<ul style="list-style-type: none"> • للجهة سياسات وإجراءات خطية واضحة بشأن مسائل اختلاس الأموال. هناك نظام من الضمانات الملائمة والمعقولة بشأن حماية الأصول، بما في ذلك منحة الشراكة العالمية للتعليم، من الخسارة، والاحتيال، والهدر، وسوء الاستخدام في كل مرحلة من مراحل دورة حياة المنحة. • للجهة سبل متاحة بشكل عام للتبليغ سراً عن حالات احتيال أو اختلاس أموال مشتبه بها. • للجهة القدرة على ضمان تحقيق مستقل وموضوعي في مزاعم الاختلاس. • للجهة شروط وأحكام في اتفاقاتها مع المتلقين الفرعيين والمتعاقدين بالنسبة إلى القدرة على استعادة الأموال في حال اختلاسها. 	<p>وفقاً لسياسة الشراكة العالمية للتعليم وبروتوكولها للتواصل بشأن سوء استخدام الصناديق الاستثمارية التابعة لها، التي تقتضي بأن يختار مجلس الإدارة فقط وكالات ذات سياسات وإجراءات صارمة لمعالجة الاختلاس لتكون وكيلة منح، يمكن للجهة أن تظهر كفاءتها في التعامل مع سوء الإدارة المالية وأشكال أخرى من سوء الممارسة.</p>
---	--

3.2 حماية المبلغين عن الفساد

<ul style="list-style-type: none"> • للجهة سياسات وإجراءات بالنسبة إلى التبليغ عن الفساد وحماية الموظفين أو المتعاقدين. 	<p>تحمي الجهة الأفراد من الانتقام منهم بسبب تقديمهم معلومات متعلقة باختلاس.</p>
--	---

4. ضمانات للوقاية من الاستغلال والاعتداء والتحرش الجنسي

4.1 السياسات والإجراءات

<ul style="list-style-type: none"> • للجهة سياسات وإجراءات خطية واضحة حول حماية الأطفال، والموظفين، والمستفيدين الآخرين من البرامج الممولة من مانحين وهي تطبق / ترصد تنفيذ هذه السياسات. • تغطي سياسات الحماية جميع الموظفين العاملين في الجهة، وممثليها، وموظفي المنظمات الشريكة والباعة الذين ينفذون الأنشطة باسم الجهة. • هناك آليات للتوعية المستمرة حول متطلبات سياسات الحماية. • للجهة أساليب متوفرة بشكل عام للتبليغ سراً عن حالات الاعتداء، العنف، أو الاستغلال. • للجهة القدرة على ضمان التحقيق المستقل والموضوعي في حالات الاعتداء، العنف، أو الاستغلال المبلّغ عنها. • هناك آليات لمراجعة منتظمة لسياسات الحماية وممارساتها من أجل تحسينها باستمرار. 	<p>الجهة قادرة على إثبات وجود سياسات وإجراءات لحماية الموظفين والمستفيدين من البرامج من جميع أشكال التحرش، والاعتداء، والاستغلال، وأشكال أخرى من السلوك السيئ.</p>
---	--

<h4>4.2 حماية الضحايا والمبّليغين عن الفساد</h4>	
<ul style="list-style-type: none"> • للجهة سياسات وإجراءات لحماية الضحايا والمبّليغين عن الفساد من الانتقام. 	<p>تحمي الجهة الأفراد من الانتقام منهم بسبب تقديمهم معلومات متعلقة بحالات اعتداء، عنف، أو استغلال.</p>

الملحق 3. معايير الفحص الأولي للمنظمات غير الربحية خلال عملية الاعتماد

في تشرين الأول / نوفمبر 2013، اعتمد مجلس إدارة الشراكة العالمية للتعليم خطة توسيع نطاق أهلية الجهة الإدارية المشرفة (BOD/2013/11-09) والتوجيه من أجل تقييم الجهات الإدارية المشرفة المؤهلة حديثاً على النحو الوارد في الملحقين 9 و10 من تقرير اللجنة الاستشارية المالية (BOD/2013/11 DOC 06A). يشترط هذا القرار الصادر عن مجلس الإدارة أن يتم تقييم المنظمات غير الربحية التي تسعى إلى أن تصبح وكالة منح بحسب المعايير الواردة أدناه.

- خبرة مثبتة في العمل في بيئة وطنية هشة، حسب الاقتضاء
- خبرة مثبتة في قطاع التعليم
- خبرة مثبتة في إدارة مشاريع ممولة من مانحين ثنائيين أو متعددي الأطراف تتخطى العشرة مليون دولار أمريكي في بلد واحد وفي أكثر من بلد
- خبرة مثبتة في العمل مع السلطات الوطنية لتعزيز القدرات المحلية لتقديم خدمات اجتماعية أساسية.

معلومات الاتصال

information@globalpartnership.org

المكاتب

واشنطن

701 شارع 18 شمال غرب
الطابق الثاني
واشنطن العاصمة 20006
الولايات المتحدة الأمريكية

باريس

66 شارع إيبينا
75116
باريس
فرنسا

بروكسل

شارع مارنيكس 17،
الطابق الثاني ب-1000، بروكسل
بلجيكا

تشيناى

حديقة غلوبل اينفو سيتي، البلوك ج الطابق الحادي عشر
MGR 40 سلاي، بيروغوندي تشيناى، تاميل نادو 600096 الهند